

مراحل تقديم الاعتراف والمعادلة من أجل الأشخاص الخاضعين لقانون الحماية المؤقتة*

بالنسبة لأصحاب الطلبات الذين غير قادرين على تقديم الأوراق والمستندات اللازمة لتقديمها ضمن لائحة الاعتراف والمعادلة، بسبب الحروب أو الاحتلال أو الدمار الذي تتعرض له بلادهم، أو الذي غير قادرين على تأكيد وتوثيق شهاداتهم، بشرط أن يكون غير قادرين على الحصول على رد على مراسلات التأكيد والتوثيق خلال تواجدهم خارج البلاد:

بشرط أن يكون لديه أصل الشهادة وبيان الدرجات ولكنه يكون غير قادر على عمل إجراءات التصديق عليها.

ألا يكون لديه أصول الشهادات و/ أو بيان الدرجات، ولكنه يكون قادرًا تقديم صورة ضوئية منه أو ترجمة موثقة منها.

فقد صدر قرار بالرجوع إلى رأي لجان استشارات المجالات العملية لأعمال المعادلة المختصة، وآراء الجامعات، ولجان الاعتراف والمعادلة وتنفيذ الإجراءات.

1) البلدان التي توجد فيها شروط الحرب أو الاحتلال أو الضم

سوريا ، العراق ، ليبيا ، اليمن ، فلسطين ، الصومال ، جنوب السودان ، القرم.

أ) يتم تقييم الطلبات المقدمة بأصول الشهادات وبيان الدرجات دون الحصول على تأكيد وتوثيق عليها، من قبل لجنة الاعتراف والكفاءة ولجان استشارات المجالات العلمية المختصة.

ب) بالنسبة لمن ليس لديه أصول الشهادات و/ أو بيان الدرجات، ولكنه يكون قادرًا تقديم صورة ضوئية منه أو ترجمة موثقة منها، يتم التحقق من مجالات الشهادات والدرجات من قبل لجان تحديد الدرجات والشهادات المكونة في المجالات المتخرج فيها الأشخاص، تحت مظلة الجامعات التي تحددها رئاسة مجلس التعليم العالي، وبعدها تستمر أعمال المعادلة، وعند اللزوم يتم تنفيذ إجراءات نظام معلومات الإدارة الاستراتيجية.

ج) يتم إنهاء إجراءات المعادلة للأشخاص الذي تم التأكد من أنهم لا يمتلكون الدرجة والمجال المختص، من قبل لجان تحديد الشهادات والدرجات. ويتم إعادة التقديم مرة أخرى عند توفيرهم للمستندات.

د) بالنسبة للأشخاص الذين يتبين أنهم تقدموا ببيان مخالف للحقائق الخاصة بنقص البيانات، يتم اتخاذ في حقهم الإجراءات القانوني، وتلغى لهم إجراءات الاعتراف والمعادلة.

2) المستندات التي سوف تطلب إضافيًا على مستندات التقديم، بالنسبة للأشخاص الذي يقدمون أوراقًا ناقصة أو لم يتمكنوا من تقديم الأوراق المطلوبة

أ) وثيقة هوية اللجوء والحماية المؤقتة.

ب) نموذج إقرار يحتوي على البيانات التعليمية.

ج) إذا كان قد عمل في مجال متعلق بتخصصه يقدم مستندات رسمية وصورًا موثقة منها.

* يمكنكم الوصول إلى آخر تحديثات للقوانين المتعلقة بعملية المعادلة من قبل رئاسة مجلس التعليم العالي وأي تغييرات تطرأ عليها، من خلال الرابط التالي: www.yok.gov.trweb

* لأي أسئلة أو طلبات أخرى يمكنكم التواصل عن طريق البريد الإلكتروني التالي: denklik@yok.gov.tr